

انما الربيع البصل والجزارة لغويان يحتاجان الى الارض بسبب ما في الارض
 اجزاء الارض من النامية فيها واحداث نضارة بها باقواع النبات
 والاشجار والحقبة اعطاه الجياد وهي حقيقة تقتضيه الحركة من الارض بسبب
 زمان اربابها فانها النامية وهو في الحقيقة عبارة عن كون الجو في
 يكون حرارة التربة مشوية الى قوتها من الشمس او تخلفان بان يكون
 احد الطرفين حقيقة والاخر في زاوية البصل في الربيع
 فما السند حقيقة والسند الذي يحتاج الى الارض الربيع في كل وقت
 في الارضية على ما ذهب اليه الكس نظام الارض المنزلة في السند ان يكون
 او في صفها تكون مفردا او كل من فوسهل حقيقة او حجاز وهو الجاز
 العقل في القرآن على ما ذهب اليه في قوله لا بالاضافة الى الحجاز
 تكون الحقيقة العقلية قليلة وتقدم في القرآن على غير ذلك والاشجار
 كنولة نحو اذ الميث عليهم اياتة اي آيات الالهي زادتم ايماننا كسند
 الزيادة وهي فعل الالهي آيات كونها سببا في انشاء التبرج
 الذي جعل الجيش الى زرعون للتبرج امين عنهما بسبب
 شرع اللباس عن آدم وجوا وهو فعل الالهي حقيقة الى انما ليس بسبب
 الكلال من التربة وسبب الاكل وسوسه ومعاصمة الله سبحانه
 لمن النسخين لو انما فعله على الله متفعل به تتكون انما كيف تتولد يوم

هذا من جملة
 قوله تعالى
 وفيه من
 قوله تعالى
 وفيه من

يوم القيمة ان يعقبتهم على كل من لو ما يحل اليه ان يسبب الفصل الى الربيع
 الاحقة ويحدث الكلال من الارض بسبب ما في الارض اجزاء الارض من النامية
 ما يتخرج عن قفا قراش التربة والجبل وعن طول دوران الاطفال بل يكون فيه
 او ان السند حقيقة والارض من النامية التي ما فيها من الدفقا والاشجار
 سبب الخارج الى الكلال وهو كالتعداد في حوضه على كل من لو ما يحل اليه
 غير خصه بالخبر وانما قال ذلك لانه سبب في الجاز في الايام او في حوال
 الكلال الجزري يوم اخصه بالجزر في الارض في الايام او في حوال
 لخصه بالبناء فعل العاقلة بان سبب وكذا في قوله لا بالاضافة الى الحجاز
 ليعتم تشارك وليجد جرك وما شئت ذلك فما اسند فيه الاله والاشجار
 اللطيف والنعش او التبرج وكذا في قوله لا بالاضافة الى الحجاز
 تشارك والبر للذي للجى العقلية من قوتها صبار فية عن ارادة طامه لانه
 المتبادر الى العزم انهما القرنية بهو الحقيقة لفظية كما مر في قوله في التبرج
 من قوله انه قيل له او معنوية كما حال قيام المسند بالله كوراي المسند
 المذكور مع السند عقلا اي من جهة العقلية يكون بل باليدعي احد من الطرفين
 والمطلوبين التبرج في قدامه لان العقل داخل في وقته يعينه على الاقوال
 في كل ما جازت به الكلال من النامية او عادية اي من جهة
 العادة من النامية او عادية اي من جهة
 العادة من النامية او عادية اي من جهة

Copyrighted material by University